

A36-WP/316
TE/94
25/9/07
Addendum No. 1
22/9/07



الجمعية العمومية – الدورة السادسة والثلاثون

اللجنة الفنية

مشروع نص التقرير

عن

البند ٣٠ من جدول الأعمال

المادة المرفقة بشأن البند ٣٠ من جدول الأعمال مقدمة لتتظر فيها اللجنة التنفيذية.

البند ٣٠ من جدول الأعمال: مسائل السلامة الأخرى

٣٠:٣٠ صلاحية الطائرات للطيران

١-٣:٣٠ استعرضت اللجنة ورقة العمل A36-WP/206 وأحاطت علما بالمعلومات الإضافية الواردة في ورقة العمل A36-WP/207 التي قدمتها الولايات المتحدة وأمانة الأوزون لدى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٢-٣:٣٠ تضمنت ورقة العمل A36-WP/206 اقتراحات بشأن زيادة الالتزام العالمي بتطوير نظام لإطفاء الحرائق يتسم بالاستمرارية ليحل محل استخدام الهيدروكربون الهالوجيني في مقصورة البضائع في طائرات النقل. واقترحت الورقة أيضا استخدام بدائل الهالون بطريقة إلزامية تطبق على مراحل في مراحل طائرات النقل ومحركاتها ووحدات الطاقة المساعدة وأجهزة الإطفاء المحمولة. وأيدت اللجنة ورقة العمل A36-WP/206 والقرار المقترح بدون تغيير.

٣-٣:٣٠ في ضوء المناقشات وافقت اللجنة على تقديم القرار التالي الى الجلسة العامة لاعتماده:

القرار ٢/٣٠: استبدال الهالون

لما كانت الهالونات تسهم في تغير المناخ وهناك اتفاق عالمي على عدم إنتاجها بسبب موادها الكيميائية التي تستنزف الأوزون وكانت تستخدم كعامل لإطفاء الحرائق في طائرات النقل التجاري على مدار ٤٥ سنة؛

وإدراكا لضرورة إنجاز الكثير من العمل بسبب انخفاض إمدادات الهالون المتاحة وازدياد الشواغل لدى الدوائر البيئية بسبب عدم إحراز تقدم جوهري في مجال الطيران؛

وإدراكا لقيام الفريق العامل المعني بحماية نظام الطائرات من الحرائق بإعداد قاعدة الحد الأدنى للأداء لكل تطبيق من تطبيقات الهالون، بمشاركة من الصناعة والسلطات التنظيمية؛

وإدراكا لوجود شروط صارمة لكل تطبيق من تطبيقات الهالون، في مجال الطائرات على وجه التحديد، يجب تليتها قبل تنفيذ عملية الإحلال؛

وإدراكا لغياب التقدم الحقيقي في إيجاد بدائل الهالون المستخدم في مقصورة البضائع كونها أكبر تطبيقات استخدام عوامل الإطفاء، بينما حدث تقدم في تطوير بدائل له تستخدم في جوانب عديدة في تشغيل الطائرات؛

وإدراكا لضرورة اعتماد أي استراتيجية لبدائل الهالون على تلك البدائل التي لا تشكل خطرا مرفوضا على البيئة أو الصحة عند مقارنتها بالهالونات.

فإن الجمعية العمومية:

- ١- **توافق** على الحاجة الملحة الى تطوير وتطبيق بدائل للهالون في مجال الطيران المدني.
- ٢- **تحث** الدول على إبلاغ مصنعي الطائرات وشركات الطيران وموردي المواد الكيميائية وشركات معدات إطفاء الحرائق بإحراز تقدم سريع نحو تطبيق بدائل الهالون في المحركات ووحدات الطاقة المساعدة وأجهزة الإطفاء المحمولة والمراحيض وأن تدرس بدائل إضافية للهالون تستخدم في المحركات ووحدات الطاقة المساعدة ومقصورات البضائع.
- ٣- **تطلب** الى المجلس أن يدرس وضع التزام يسري في سنة ٢٠١١ باستبدال الهالون في كل من:
 - مراحيض الطائرات الجديدة.
 - المراحيض وأجهزة الإطفاء المحمولة والمحركات ووحدات الطاقة المساعدة للطائرات التي يتم التقدم بطلب جديد للحصول على ترخيص لطرانها.
- ٤- **تطلب** الى المجلس أن يدرس وضع التزام يسري في سنة ٢٠١٤ باستبدال الهالون في أجهزة الإطفاء المحمولة للطائرات الجديدة.
- ٥- **تشجع** الايكاو على مواصلة التعاون مع الفريق العامل الدولي المعني بحماية نظم الطائرات من الحرائق وأمانة الأوزون لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال اللجنة الفنية لبدايل الهالون التابعة لفريق الخبراء المعني بالتقييم التكنولوجي والاقتصادي بشأن موضوع بديل الهالون في الطيران المدني.
- ٦- **أن تقرر** قيام المجلس بتقديم تقرير للدورة العادية المقبلة للجمعية العمومية بشأن التقدم المحرز في شأن بدائل الهالون في الطيران المدني.

٤:٣٠ إصدار الإجازات والتدريب

١-٤:٣٠ نظرت اللجنة في ورقة العمل A36-WP/190 وورقة العمل A36-WP/191 اللتين قدمتهما أنتيغوا وبربودا وبربادوس ودومنيكا وغرينادا وغيانا وهايتي وجامايكا وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوشيا وسان فنسنت وغرينادين وسورينام وترينيداد وتوباغو. وكان هدف ورقة العمل WP/190 جذب الانتباه الى التدريب في مجال الطيران والدور الرئيسي الذي يلعبه في وجود طيران مدني دولي يتسم بالسلامة والكفاءة. وأوصت أن يحظى تدريب الطيران بالأولوية في الايكاو وأن تخصص الموارد الملائمة لوحدة تزيين المركزية، وفقا لذلك. واقترحت ورقة العمل A36-WP/191 أن تضع الايكاو قواعد قياسية إضافية بشأن السلامة في الملحق السادس — تشغيل الطائرات بشأن مقدمي خدمات المناولة الأرضية للطائرات بما في ذلك أحكام بشأن الترخيص. واقترحت الورقة أيضا أن يطلب من المشغلين الدوليين استخدام مقدمي خدمات المناولة الأرضية المرخصين وفقا للقواعد القياسية المقترحة فقط.

٢-٤:٣٠ نظرت اللجنة في ورقة العمل A36-WP/210 التي قدمها الاتحاد الدولي لعمال النقل ITF والاتحاد الدولي لرابطات المعدات الالكترونية لسلامة الحركة الجوية (IFATSEA). واقترحت الورقة صدور قواعد قياسية من الايكاو بشأن

ترخيص جميع مقدمي خدمات الملاحة الجوية، بما في ذلك مؤسسات الصيانة، وموردي الأجزاء الحرجة، ووضع قواعد قياسية لترخيص الفنيين العاملين في مجال المعدات الالكترونية لسلامة الحركة الجوية (ATSEP) الذين يعملون في وظائف حساسة تخص السلامة أو الأمن، ووضع قواعد قياسية تنظم حدود وقت العمل لمسؤولي مراقبة الحركة الجوية ومهام الفنيين العاملين في مجال المعدات الالكترونية لسلامة الحركة الجوية.

٣٠-٤:٣٠ فيما يتعلق بورقة العمل A36-WP/190، أقرت اللجنة بأن التدريب الملائم عنصر تمكيني جوهري لنظام الطيران المدني الدولي لكي يتسم بالسلامة والكفاءة وأن الايكافو ينبغي أن تواصل دعم جهود الدول في تقديم التدريب. ولكن شعرت اللجنة أنه لم يكن من الملائم لها أن تقدم توصيات عن كيفية تنظيم مهام دعم التدريب في الأمانة العامة للايكافو حيث أن الأمين العام هو المسؤول عن تلك المسألة.

٣٠-٤:٤ حظى إعداد قواعد قياسية ومواد إرشادية لترخيص مقدمي خدمات المناولة الأرضية والإشراف عليهم ومراقبتهم، بالصيغة الواردة في ورقة العمل A36-WP/191، بدعم بعض المندوبين. ولكن شعرت الغالبية أن نظام إدارة السلامة الفعال الموضوع على مستوى المطارات والمشغلين سيحقق الأهداف المذكورة. وأحيط علماً أيضاً بأن برنامج التدقيق على مشغلي المناولة الأرضية الذي أطلقته الأياتا الوارد في ورقة المعلومات A36-WP/122 سيقدّم بيانات مفيدة لدعم نظام إدارة السلامة لدى المطارات والمشغلين.

٣٠-٤:٥ أيد معظم المندوبين الذين علقوا على ورقة العمل WP/210 الإجراء الذي اقترحه الاتحاد الدولي لعمال النقل والاتحاد الدولي لرابطات المعدات الالكترونية لسلامة الحركة الجوية بشأن القواعد القياسية الخاصة بالفنيين العاملين في المعدات الالكترونية لسلامة الحركة الجوية. ولكن لم يشعر بعض المندوبين، استناداً على تجربة دولهم، أن ذلك سيحسن السلامة. ووافقت اللجنة على أن مفهوم وضع شروط للفنيين العاملين في المعدات الالكترونية لسلامة الحركة الجوية يمكن أن يحظى بالدعم من حيث المبدأ ولكن يتعين إحالة الأمر الى مجلس الايكافو لينظر فيه بشكل أكبر في ضوء الآثار المالية.

٣٠-٤:٦ أحاطت اللجنة علماً أيضاً بورقة المعلومات A36-WP/164 وورقة المعلومات A36-WP/165 بتصويبها رقمي (١) و(٢) اللتين قدمهما الاتحاد الدولي لعمال النقل وأحاطت علماً بورقة العمل A36-WP/189 التي قدمتها سنغافورة.

٣٠:٥ مسائل أخرى

٣٠-٥:١ نظرت اللجنة في ورقة العمل A36-WP/280 التي قدمها الاتحاد الدولي لعمال النقل. وناقشت الورقة التاريخ والوضع الراهن لقواعد السلامة والصحة الوظيفية وحاجة سلطة الطيران الى الحصول على الموارد والخبرة في هذا المجال. وأحاطت اللجنة علماً بالورقة بدون تعليقات.